

9099 - صيغة عقد النكاح الشرعي - نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

حدثنا لو تكررتم عن الصيغة الصحيحة لعقد النكاح. الصواب انه يفعل بكل صيغة هذا ثقة معينة هذا هو الصواب لكل اهله بلد او قبيلة عرفهم. لكن المشهور منها ان يحدث - 00:00:00

والولي او بنتي او زوجتك او ملكتك وان قال وهبتك اعطيتك او او الفاظ الاخرى يعرفون معناها؟ وقال قبلت صح ذلك. فلو قال للزوج اعطيتك ابنتي او وهبت ابنتي قصد الزواج وقال الزوج قبلت ذلك صح بحضور شهيدين - 00:00:20

اذا كان شروط متوفرة البنت وليس فيها مانع لا احرام ولا ليست زوجة ولا معندة قبلت فلا بأس ان يكون ان تكون الحاصل ان الالفاظ لا حرج فيه وقال بعض اهل العلم ولكن ليس عليه دليل فالصواب ان - 00:00:50

الالفاظ الدالة على معنى والهبة والاجارة ونحوها. فاذا قال من نكتك نتني او اعطيتك ابنتي او اختي او عمتي اصله التزويج هم يعرفون ذلك وقال قبلت بحضور الشاهدين كما للشروط فلا بأس - 00:01:30